

..... منطقة التكليف: رقم تسجيل المهنة أو المؤسسة:

محل الإقامة المختار للتبليغ

شارع:.....مبنى:.....الطابق..... المنطقة العقارية:.....

الرمز البريدي:ص.ب. رقم:منطقة:البريد الإلكتروني (e-mail):

الشخص المكلف بتبليغ البريد:

الاسم الكامل: رقم تسجيله (لدى وزارة المالية): هاتف:

المبالغ المدفوعة

[illegible]

المجموع

..... المجموع الإجمالي المدفوع فقط :

في حال تسديد ضريبة أملاك مبنية:

المحافظة: القضاء: المنطقة العقارية: رقم العقار: القسم: بلوك:

المحافظة: القضاء: المنطقة العقارية: رقم العقار: القسم: بلوك:

المحافظة: القضاء: المنطقة العقارية: رقم العقار: القسم: بلوك:

المدة: المنطقة المقابلة: رقم القيد: القسم: المأمور:

موقع الإشعاع : الاسم :

الصفة :

التاريخ: / /

ایصال

	المبلغ نقداً	☐ نقداً	_____	مركز الدفع
	مبلغ الشك	☐ شك	_____	الفرع

وصلاتي من

رقم عملية القبض _____ تاريخ القبض ____ / ____ / ____ المجموع _____

اليوم الشهر السنة

التوقيع والختم _____ المصروف المسحوب عليه الشك _____

إرشادات قانونية وعملية

قانون الإجراءات الضريبية رقم ٤٤ تاريخ ١١/١١/٢٠٠٨

• توزيع المبالغ المدفوعة:

- ١ -يجاز للمكلف تأدية مبالغ على حساب الضرائب المتوجبة عليه، ويجب على المكلف في هذه الحالة تحديد نوع الضريبة المتوجبة والفترة الضريبية التي تعود لها.
 - ٢ -في حال كان المبلغ المدفوع غير كافٍ لتسديد كامل قيمة الضريبة المتوجبة، يوزع هذا المبلغ وفق التسلسل التالي:
 - أ- الفائدة.
 - ب- غرامة التأخير في دفع الضريبة في حال وجودها.
 - ج- غرامات التحقق من الضريبة في حال وجودها.
 - د- الضريبة.
- تسدد المبالغ التي يؤديها المكلف على حساب الضرائب المتوجبة عليه نقداً أو بموجب شك مصرفي لصالح أمين صندوق الخزينة المركزي.
- تدفع المبالغ التي يؤديها المكلف على حساب الضرائب المتوجبة عليه في صندوق الخزينة أو لدى أي من المصارف أو فروعها أو لدى أي من مكاتب شركة ليبان بوست أو أي شركة أخرى تتعاقد معها وزارة المالية لهذا الغرض ويتم تسليمه إيصالاً بإيداع المبلغ.
 - عند قيام المكلف بتأدية دفعة على حساب الضرائب المتوجبة عليه تزيد عن قيمة الضريبة الخاصة بفترة ضريبية واحدة، تعتبر الدفعة تسديداً للفترة الضريبية المعنية والباقي دفعة على حساب ضرائب الفترات الضريبية الأخرى، على أن تحتسب غرامة التحصيل على الرصيد المتوجب.
 - إذا كان مستحقاً عدة ضرائب خلال الفترة الضريبية ذاتها، تقوم الإدارة الضريبية بتوزيع المبالغ المدفوعة على الضرائب المقطوعة عند المنبع والضريبة على القيمة المضافة أولاً وثم على المبالغ الأخرى المتوجبة، وفي حال كانت المبالغ المتوجبة عائدة لأكثر من فترة ضريبية، يخصص الفائض للموجب الضريبي الأقدم أولاً.
 - في حال وجود ضريبة متوجبة معرضة للسقوط بعامل مرور الزمن يحق للإدارة إستعمال المبالغ المؤداة على حساب الضرائب المتوجبة لتحصيل هذه الضريبة دون التقيد بالتوزيع الوارد من المكلف.